

Kuwait Capital of Islamic Culture 2016

الهيئة العامة للقوى العاملة
The Public Authority For Manpower
المكتب المدير العام



٢٠١٦/٩/٢٢

قرار إداري رقم ١٣٣/٢٠١٦

**بشأن اعداد لائحة تصنيف الشركات بالقطاعين
الأهلي والنفطي وإدراجها ضمن قوائم المتميزين**

المدير العام للهيئة العامة للقوى العاملة:

- وعلى القانون رقم 28/1969 بشأن العمل في قطاع الأعمال النفطية .
- بعد الاطلاع على القانون رقم 6/2010 بشأن العمل بالقطاع الأهلي والنفطي وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم 109/2013 بشأن إنشاء الهيئة العامة للقوى العاملة.
- وعلى القرار الوزاري رقم 703/2015 بشأن تفويض المدير العام للهيئة العامة للقوى العاملة .
- وعلى القرار الإداري رقم 839/2015 بتنظيم العمل بالقطاعين الأهلي والنفطي .
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل

قرار

مادة (1)

يعمل بأحكام اللائحة المرفقة بشأن تصنيف الشركات بالقطاعين الأهلي والنفطي وإدراجها ضمن قوائم المتميزين .

مادة (2)

يفوض نائب المدير العام لقطاع الاستقدام والإستخدام في إصدار التعاميم الإدارية المنظمة لاحتساب النقاط الخاصة بتصنيف الشركات بالقطاعين الأهلي والنفطي وإدراجها ضمن قوائم المتميزين ، والإمتيازات التي يتم تقديمها لهم وإجراءات التفتيش ، واحتياطات لجنة القبول .

(1)

(3)

(2)



Kuwait Capital of Islamic Culture 2016

الهيئة العامة للقوى العاملة
The Public Authority For Manpower
المدير العام للقوى العاملة




مادة (3)

يعمل بهذا اقرارا اعتبارا من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

المدير العام للهيئة العامة للقوى العاملة

مُسَيِّر عَامٍ
الهيئة العامة للقوى العاملة بالشكلة



Kuwait Capital of Islamic Culture 2016

الهيئة العامة للقوى العاملة
The Public Authority For Manpower
لائحة التأمين العام



لائحة تصنيف الشركات بالقطاعين الأهلي والنفطي

المعايير	التصنيف
<ul style="list-style-type: none"> - ألا يقل عدد العمالة بالشركة وتواجدها عن (٤٥٠) عامل على أن لا تقل نسبة الملكية في الشركات التابعة عن ٩٩% - ألا يقل رأس مال الشركة عن مليون دينار كويتي. - تقديم شهادة مبيعات عن مدة ثلاثة سنوات مالية مقدمة من قبل مكاتب تدقيق معتمدة من هيئة أسواق المال . - شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بسداد كافة الاشتراكات. - شهادة استيفاء العمالة الوطنية. - براءة ذمة من الهيئة العامة للقوى العاملة. - تحويل الأجر عبر البنوك المحلية. - ألا يقل مجموع النقاط عن ٨٥ نقطة. 	الفئة الأولى
<ul style="list-style-type: none"> - ألا يقل عدد العمال بالشركة وتواجدها عن ٢٥٠ عامل على أن لا تقل نسبة الملكية في الشركات التابعة عن ٩٩% - ألا يقل رأس مال الشركة عن نصف مليون دينار كويتي. - تقديم شهادة مبيعات عن مدة ثلاثة سنوات مالية مقدمة من قبل مكاتب تدقيق معتمدة من هيئة أسواق المال . - شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بسداد كافة الاشتراكات. - شهادة إستيفاء نسبة العمالة الوطنية. - براءة ذمة من الهيئة العامة للقوى العاملة. - تحويل الأجر عبر البنوك المحلية. - ألا يقل مجموع النقاط عن (٨٠) نقطة. 	الفئة الثانية

ش.م.د. رئيس مجلس إدارة
 الهيئة العامة للقوى العاملة بالوزكالي